البدعة في ميزان الشرع

البدعة لغة واصطلاحا: البدع بالكسر الأمر الذي يكون أولا ومنه قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٩﴾ ﴾[1] والغمر من الرجال والبدن الممتلئ والغاية في الشجاعة والعلم والشرف وفي كل شئ وجمعه أبداع وبدع كعنق ومؤنثه بدعة وجمعها بدع كعنب وهو وصف من فعل يدع ككرم بداعة وبدوعا قال ابن مالك في اللامية:

كَوَزْنِ فاعِلٍ اسمُ فاعِلٍ جُعِلا مِن الثُّلاثيْ الذي ما وَزْنُه فَعُلا
ومنه صِيغَ كَسَهْلٍ والظَّريفِ وقد يكون أفْعَلَ أو فَعالاً أو فَعَلا
وكالفُراتِ وعِفْرٍ والحَصورِ وغُمْرٍ عاقِرٍ جُنُبٍ ومُشْبِهٍ ثَمِلا

وبدع كفرح سمن وبدع الشيء كمنع أنشأه وابتدعه كذلك وبدع الركية استنبطها وابدع أبدأ وأبدع الشاعر أتى بالبديع والراحلة كلت وعطبت وظلعت وفلان بفلان فظع به وخذله ولم يقم بحاجته وأبدعت حجته بطات وأبدع بالضم أبطل وبفلان عطبت ركابه وبقي منقطعا به وبدعه تبديعا نسبه إلى البدعة واستبدعه عده بديعا وتبدع تحول مبتدعا.[2] وأصل مادة بدع الاختراع على غير مثال سابق ومنه قول الله تبارك وتعالى: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ ﴾[3] ويقال ابتدع فلان بدعة ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق ومن هنا سميت البدعة بدعة فهي الحدث في الدين بعد الإكمال أو ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الأهواء والأعمال قال الشاطبي: " البدعة عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه " على اعتبار أنها تخص العبادات، وعلى رأي

[1]- الأحقاف /9
[2]- القاموس الفيروز أبادي /207
[3]- البقرة /117

من يدخل الأعمال العادية في معنى البدعة يقال: " البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية بقصد السلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية " فالبدعة ما نهى عنه الشارع لكونه مخالفة لظاهر التشريع من جملة ضرب الحدود وتعيين الكيفيات والتزام الهيئات المعينة أو الأزمنة أو الأمكنة المعينة على الدوام ونحو ذلك ولا يدخل فيها ما ظاهره أنه مخترع من متعلقات الدين كعلم النحو والصرف واللغة وأصول الفقه والدين وسائر العلوم الخادمة للشريعة فأصولها موجودة في الشرع إذ الأمر بإعراب القران منقول وعلوم اللسان هادية للصواب في الكتاب والسنة فحقيقتها أنها فقه التعبد بالألفاظ الشرعية الدالة على معانيها كيف تؤخذ وتؤدى وأصول الفقه هي استقراء كليات الأدلة حتى تحضر في ذهن المجتهد وتسهل على الطالب وأصول الدين تقرير لأدلة القران والسنة في باب التوحيد وتصنيفها على هذا الوجه إن لم تدل له أدلة خاصة فإن الشرع بمجمله يدل على مشروعيته والمصالح المرسلة تقتضيه ومن دعاها بدعة فعلى المجاز كما سمى عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – القيام في رمضان بدعة، إذ لو كانت بدعة لكانت قبيحة وللزم من ذلك قبح كتابة المصحف وجمعه لأنه كهذه العلوم خادم للدين وقبح ذلك باطل بالإجماع وحسنه ثابت به والبدعة ضد السنة والسنة لغة الطريقة من سن يسن سنة

ومنه قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ ﴾[1] , وقوله صلى الله عليه وسلم " من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا , ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا "[2] وهي عند أهل الحديث القول والفعل والتقرير والوصف من النبي صلى الله عليه وسلم قال السيوطي :

والمَتْنُ ما انتهى إليهِ السَّنَدُ مِن الكَلامِ والحديثَ قَيَّدوا

بما أُضيفَ للنَّبيِّ قَوْلاً أَوْ فِعْلاً وتَقْريراً وَنَحْوُها حَكَوا

[1]- الإسراء /76

[2] - رواه مسلم

فهي ترادف الحديث والخبر وعند أهل الأصول القول والتقرير والفعل قال محنض بابه بن اعبيد :

بسنة يدعون ما للمصطفى من قول أو فعل وتقرير وفى

وعند أهل الفقه ترادف المندوب أي أنها قسم من أقسام الحكم الشرعي والحكم الشرعي أقسامه خمسة: واجب وسنة أو مندوب وجائز ومكروه وحرام قال ابن عاشر:

أقْسامُ حَكْمِ الشَّرْعِ خمسةٌ تُرامُ فَرْضٌ ونَدْبٌ و كراهة حَرامُ
ثُم إباحةٌ فَمأمورٌ جُزِمْ فَرْضٌ ودونَ العَيْنِ مَنْدوبٌ وُسِمْ
ذو النَّهْيِ مَكْروهٌ ومَعْ حَتْمٍ حَرامْ ماذونُ وجْهَيْهِ مُباحٌ ذا تَمامْ

فهي قسم من أقسام الحكم الشرعي التكليفي قال محنض بابه:

ومُسْتَحَبٌ سُنَّةٌ تَطَوُّعُ رادَفَتْ النَّدْبَ وقَوْمٌ نَوَّعوا
فالمُستَحَبُّ ما النبيُّ سَنَّهْ ولَم يُدِمْهُ والمُدامُ سُنَّهْ
ثم التَّطَوُّعُ لما أَنْشأَهُ شَخْصٌ من الأَوْرادِ وابْتَدَأَهُ

وعند أهل العقيدة أو أصول الدين أو التوحيد تقابل البدعة فالشريعة كلها سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم والبدعة ما خالفها.

أدلة تحريم البدعة والنهي عنها

أولا: القرآن

قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾[1].

فقد ثبت عن عائشة أنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم"[2] وفي رواية وهي صحيحة قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ قال: "فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم"[3] وذكر الآجري عن طاووس قال: ذكر لابن عباس الخوارج وما يصيبهم عند قراءة القرآن فقال: يؤمنون بمحكمه ويضلون عند متشابه وقرأ: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ ﴾ والخوارج من أهل البدع عند أهل العلماء فالآية على هذا تنزل في أهل البدع.

1. وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾[4], قال ابن وهب سمعت مالكا يقول ما آية في كتاب أشد على أهل الاختلاف من أهل الأهواء من الآية: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ ﴾[5]. فقال قتادة: (كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟) يعني أهل البدع وقال ابن عباس

---

[1]- آل عمران / 7

[2]- البخاري 8 / 209 الفتح.

[3] - أبوداوود (4598) , ابن ماجه (47) , أحمد (6 / 48) وابن أبى عاصم في السنة/5.

[4]- آل عمران /105

[5] - آل عمران/107,106

عباس في قوله تعالى: (يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ) تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة. وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾[1], قال الشاطبي: "والصراط المستقيم هو السبيل الذي دعا إليه وهو السنة والسبل هي سبل أهل الاختلاف والحائدين عن الصراط المستقيم وهم أهل البدع ليس المراد سبل المعاصي لأن المعاصي من حيث هي معاص لم يضعها أحد طريقا تسلك دائما على مضاهاة التشريع وإنما هذا الوصف خاص بالبدع المحدثات ويشهد لكلام الشاطبي حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطوطا عن يمينه وعن يساره وقال هذه سبل وعلى كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ قال بكر بن العلاء: أحسبه شيطانا من الإنس وهي البدع والله أعلم والحديث مخرج من طرق وهو صحيح بشواهده وقال مجاهد في قوله تعالى " ولا تتبعوا السبل ": البدع والشبهات وقال عبد الرحمن بن مهدي سئل مالك بن أنس عن السنة فقال: هي ما لا اسم له غير السنة وتلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ﴾.

وقوله تعالى " وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ وَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "[2], قال الشاطبي "فالسبيل القصد هو طريق الحق وما سواه جائر عن الحق أي عادل عنه وهي طرق البدع والضلالات" . وقال التستري:" قصد السبيل طريق السنة ومنها جائر يعني النار وذلك الملل والبدع ". وقال مجاهد فصد السبيل :" أي المقتصد منها بين الغلو والتقصير وذلك يفيد أن الجائر هو الغالي أو المقصر وكلاهما من أوصاف البدع".

---

[1]- الأنعام / 153

[2]- النحل /9

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩ ﴾[1] وروت عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة: " إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا " من هم؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "هم أهل الأهواء وأصحاب البدع وأصحاب الضلالة من هذه الأمة يا عائشة إن لكل ذنب توبة ما خلا أصحاب الأهواء والبدع ليس لهم توبة وأنا بريء منهم وهم مني برآء"[2]. قال ابن عطية: "هذه الآية تعم أهل الأهواء والبدع والشذوذ في الفروع وغير ذلك من أهل التعمق في الجدال والخوض في الكلام" وحكى ابن بطال في شرح البخاري عن أبي حنيفة أنه قال لقيت عطاء بن أبي رباح بمكة فسألته عن شيء فقال: من أين أنت قلت من أهل الكوفة قال: أنت من أهل القرية الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا. قلت: نعم. قال: من أي الأصناف أنت. قلت: ممن لا يسب السلف ويؤمن بالقدر ولا يكفر أحدا بذنب. قال: "عطاء عرفت فالزم ".

وقوله تعالى: ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ٣٢ ﴾[3], قيل هم أصحاب البدع والأهواء , وروى ذلك عن عائشة مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

وقوله تعالى: ﴿ قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبۡعَثَ عَلَيۡكُمۡ عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَفۡقَهُونَ ٦٥ ﴾[4], قال ابن عباس: " **يلبسكم شيعا** " الأهواء المختلفة.

وقوله تعالى: ﴿ قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ١٠٣ ﴾[5], قال علي: "منهم أهل حروراء وهم من أهل البدع باتفاق". قال الشاطبي: "وصفهم بالضلال مع ظن الاهتداء دل

---

[1]- الأنعام / 159.

[2]- ا بن أبي عاصم في السنة /4 , الطبراني في الصغير 1/ 203 بإسناد ضعيف وضعفه الهيثمي في المجمع وابن كثير في تفسيره 204/2.

[3]- الروم /32

[4]- الأنعام /65

[5]- الكهف / 103

على أنهم المبتدعون في أعمالهم عموما كانوا من أهل الكتاب أو لا من حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم "كل بدعة ضلالة ". وعن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رغب عن سنتي فليس مني" وتلا قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾"[1][2].

وقال ابن عون كان ابن سيرين يرى أن هذه الآية في أصحاب الأهواء ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾[3]. وذكر الآجري عن أبي الجوزاء أنه ذكر أصحاب الهواء فقال: والذي نفس أبي الجوزاء بيده لأن تمتلئ داري قردة وخنازير أحب إلي من أن يجاورني رجل منهم وقد دخلوا في هذه الآية: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ ۖ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ ﴾[4].

ثانيا السنة:

ومن الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد"[5], رد"[5], وفي حديث عائشة رضي الله عنها: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[6], وحديث جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته: "أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة"[7], وفي رواية النسائي: "وكل محدثة بدعة بدعة وكل بدعة في النار"[8], وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه

---

[1] - آل عمران /31

[2] - البخاري في الفتح (104/9) , مسلم في النووي (176/9).

[3]- الأنعام /68.

[4]- آل عمران /119.

[5]- رواه مسلم في النووي 16./12

[6]- البخاري في الفتح 301/5 , مسلم في النووي 16/12.

[7]- مسلم في النووي 153./6

[8]- سنن النسائي 189/3.

وسلم: "من دعا إلى الهدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا"[1], وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سن سنة خير فاتبع عليه فله أجره ومثل أجور من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئا ومن سن سنة شر فاتبع عليها كان عليه وزره ومثل أوزار من اتبعه غير منقوص من أوزارهم شيئا"[2], وعن العرباض بن سارية قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأن هذا موعظة مودع فما تعهد إلينا. قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة"[3], وعن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: يا سول الله هل بعد هذا الخير شر. قال: نعم قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هديي. قال: فقلت هل بعد ذلك الشر من خير. قال: نعم, دعاة على أبواب جهنم من أجابهم قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله صفهم لنا. قال: نعم, هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا. قلت: فما تأمرني إن أدركت ذلك. قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن إمام ولا جماعة. قال: فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك"[4]. وفي حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الصحيحة: المدينة حرم مابين عير إلى ثور من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا"[5]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة ثم قال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين....." الحديث إلى أن قال: فليذادن رجال عن حوضي

---

[1]- مسلم في النووي 227/16.
[2]- الترمذي (2675) , مسلم (12/7).
[3]- أبوداوود (4607) , الترمذي (2676) , ابن ماجه (44) , الدارمي (44/1) , أحمد (126/4) , الحاكم (95/1) البيهقي(114/10) , صحيح ابن حبان (104/1).
[4]- البخاري ومسلم
[5]- البخاري في الفتح (81/4) , مسلم (142/9).

كما يذاد البعير الضال أناديهم ألا هلم ألا هلم ألا هلم, فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك , فأقول: فسحقا فسحقا"[1]. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه يستدعى رجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول كما قال العبد الصالح ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ ﴾[2] الآية فيقال: هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم"[3]. وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تفترق اليهود على إحدى وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك, وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة"[4], بإسناد حسن, والفرق في هذا الحديث عند أكثر العلماء فرق أهل البدع. وفي الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا"[5] من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وفي مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني تارك فيكم ثقلين, أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور وفي رواية فيه الهدى من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأه ضل وفي رواية من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة"[6]

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سيكون في أمتي دجالون كذابون يأتونكم ببدع من الحديث لم تسمعوه أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم لا يفتنونكم"[7]. وقال صلى الله عليه وسلم: "من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن فإن له من الأجر مثل أجر من عمل به من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل وزر من عمل بها لا ينقص

---

[1]- مالك (28/1) , مسلم (137/3).
[2] - المائدة / 117
[3]- البخاري في الفتح (386/6) , ومسلم (2860).
[4]- أبوداوود (4596) , الترمذي (2640) , ابن ماجه (2392).
[5]- البخاري في الفتح (194/1) , مسلم في النووي (323/16).
[6]- مسلم في النووي (179/15).
[7]- مسلم في النووي (78/1).

ذلك من أوزار الناس شيئا"[1]. وقال صلى الله عله وسلم: "إن لكل عابد شرة ولكل شرة فترة فإما إلى سنة وإما إلى بدعة فمن كانت فرته إلى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك"[2]. وعن أبي وائل عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتل نبيا أو قتله نبي, وإمام ضلالة وممثل من الممثلين"[3]. وقال صلى الله عليه وسلم: "سيكون من بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فيحدثون بدعة , قال عبد الله ين مسعود: فكيف أصنع إذا أدركتهم, فقال: تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟ لا طاعة لمن عصى الله"[4]. وعن وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كيف بكم وبزمان أو قال يوشك أن يأتي زمان يغربل الناس فيه غربلة وتبقى حثالة من الناس قد خرجت عهودهم وأماناتهم اختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين أصابعه, قالوا وكيف يا رسول الله, قال: تأخذون ما تعرفون وتذرون ما تنكرون وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم"[5].

الآثار:

– أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس فقال: "قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس يمينا أو شمالا" وعنه أيضا: "والذي نفس عمر بيده لئن خالفتم عن سنتهم ليخالفن بكم عن طريقهم"[6]. وقال حذيفة رضي الله عنه: "استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا , وإن أخذتم يمينا وشمالا فقد ضللتم ضلالا بعيدا" وقال أيضا: "أخوف ما أخاف على الناس اثنتان: أن يؤثروا ما يرون على ما يعلمون وأن يضلوا وهم لا يشعرون" وعنه أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر ثم قال: "هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور! قالوا: يا أبا عبد الله ما نرى بينهما من النور إلا قليلا, قال: والذي نفسي بيده حتى لا يرى من

---

[1]- البغوي في شرح السن (293/1) , ابن ماجه (216) , الترمذي (2677) وحسنه.
[2]- الطحاوي في مشكل الآثار (88/2) , أحمد (188/2) , ابن حبان (653) , ابن أبي عاصم في السنة (51) وإسناده صحيح.
[3]- أحمد (407/1) , الألباني في الصحيحة (281).
[4]- ابن ماجه (2865) , أحمد (399/1) , الطبراني في الكبير (10361) , البيهقي (137/3) من طريق عبد الله بن مسعود وإسناده صحيح على شرط مسلم.
[5]- صحيح أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار.
[6]- الشاطبي (105/1).

الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور, والله لتفشون البدع حتى إذا تركت منها شيئا قالوا تركت السنة" وكلها آثار صحيحية أخرجها ابن وضاح. وقال عبد الله بن مسعود رضي الله: "اتبعوا آثارنا ولا تبتدعوا فقد كفيتم"[1]. وقال: "أيها الناس لا تبتدعوا ولا تنطعوا ولا تعمقوا وعليكم بالعتيق خذوا ما تعرفون ودعوا ما تنكرون". وقال: "القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة" وقال: "عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة". وعنه أيضا: "أشد الناس عذابا يوم القيامة إمام ضال يضل الناس بغير ما أنزل الله ومصور ورجل قتل نبيا أو قتله نبي" وهي آثار أخرجها السيوطي وغيره. وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: "لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ" متفق عليه. وقال ابن عمر: "صلاة السفر ركعتان من خالف السنة كفر"[2]. وعن أبي بن كعب: "فإن اقتصارا في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة وانظروا أن يكون عملكم إن كان اجتهادا واقتصادا أن يكون على منهاج الأنبياء وسنتهم". وقال ابن عباس: "ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا سنة حتى تحيى البدع وتموت السنن" أخرجه ابن وضاح. وعنه أي ابن عباس أنه قال: " عليكم بالاستقامة والأثر وإياكم والبدع" وعنه أيضا قال: "من أحدث رأيا ليس في كتاب الله و لم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدر ما هو عليه إذا لقي الله عز وجل"[3]. وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: "إن من ورائكم فتنا يكثر فيها المال ويفتح فيه القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والعبد والحر فيوشك قائل أن يقول ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم عشره وإياكم وما ابتدع فإنما ابتدع ضلالة وأحذركم زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق"[4].

وعن الحسن البصري قال: "صاحب البدعة لا يزداد اجتهادا صياما وصلاة إلا ازداد من الله بعدا". وأخرج ابن أبي وهب عن أبي إدريس الخولاني قال: "لإن أرى في

---

[1]- الطحاوي / الاعتصام (107/1).
[2]- أبو نعيم في الحلية (185/7) وهو صحيح وله شواهد .
[3]- كلها في الشاطبي / الاعتصام (110/1).
[4]- أبوداوود (4611), عبد الرزاق في المصنف (20750).

المسجد نارا لا أستطيع إطفاءها أحب إلي من أرى فيه بدعة لا أستطيع تغييرها". وقال الفضيل بن عياض: "اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين". وعن أبي قلابة قال: "لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ويلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون". وقال أيضا: "أهل الأهواء أهل ضلالة ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار". وخرج ابن أبي وهب عن سفيان قال: كان رجل فقيه يقول: ما أحب أني هديت الناس كلهم وأضللت رجلا واحدا". وعنه أيضا قال: لا يستقيم قول إلا بعمل ولا قول وعمل إلا بنية ولا قول وعمل إلا موافقا للسنة". وعن هشام بن حسان قال: لا يقبل الله من صاحب بدعة صياما ولا صلاة ولا حجا ولا جهاد ولا عمرة ولا صدقة ولا عتقا ولاصرفا ولا عدلا" وعن يحيى بن أبي كثير قال: إذا لقيت صاحب بدعة في طريق فخذ في طريق آخر". وعن العوام بن حوشب قال: "والله لئن أرى عيسى (يعني ولده) في مجالس أصحاب المرابط (المزامر) والأشربة والباطل أحب إلي من أن أراه يجالس أصحاب الخصومات" قال ابن وضاح يعني أهل البدع. وكان مالك بن أنس يكثر قول:

وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات البدائع

وعن مقاتل بن حبان قال: أهل الأهواء آفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم فما أشبههم بمن يسقي الصبر باسم العسل ومن يسقي السم باسم الترياق". وقال عمر بن عبد العزيز: سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمور من بعده سننا الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء خالفها, من عمل بها مهتد ومن انتصر بها منصور ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا " [1].

وقيل لإبراهيم بن أدهم: إن الله يقول في كتابه: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ

[1]- الشاطبي / الأعتصام (118/2).

لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾[1]. ونحن ندعو منذ دهر فلا يستجاب لنا, فقال ماتت قلوبكم في عشرة أشياء: عرفتم الله و لم تؤدوا حقه, وقرأتم كتاب الله و لم تعملوا به, وادعيتم حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتم سنته, وادعيتم عداوة الشيطان ووافقتموه, وقلتم تحبون الجنة وما تعملون لها...." إلى آخر الكلام. وقال ذو النون المصري: "من علامة حب الله متابعة حبيب الله صلى الله عليه وسلم في أخلاقه وأفعاله وأوامره وسسنه"، وعنه أيضا قال: "إنما دخل الفساد على الخلق في ستة أشياء: ضعف النية بعمل الآخرة, وصارت أبدانهم مهيأة لشهواتهم, وغلبهم طول الأمل مع قصر الأجل, وآثروا رضى المخلوقين على رضى الله, واتبعوا أهواءهم ونبذوا سنة نبيهم, وجعلوا زلات السلف حجة لهم ودفنوا أكثر مناقبهم". وعن معاذ بن أبي يحيى الرازي قال: "اختلاف الناس يرجع إلى ثلاثة أصول فلكل واحد منها ضد فمن سقط عنه وقع في ضده: التوحيد وضده الشرك, والسنة وضدها البدعة, والطاعة وضدها المعصية". وقال أبو بكر الترمذي: "لم يجد أحد تمام الهمة بأوصافها إلا أهل المحبة وإنما أخذوا ذلك باتباع السنة ومجانبة البدعة فإن محمدا صلى الله عليه وسلم كان أعلى الخلق همة وأقربهم زلفى". وقال أبو الحسن الوراق: الصدق استقامة الطريق في الدين واتباع السنة في الشرع". وقال أبو بكر بن سعدان صاحب الجنيد: "الاعتصام بالله هو الامتناع عن الغفلة والمعاصي والبدع والضلالات". وقيل لإسماعيل بن محمد السلمي: ما الذي لا بد للعبد منه؟ قال: ملازمة العبودية على السنة ودوام المراقبة". وقال أبو يزيد البسطامي: عملت في المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت شيئا أشد من العلم ومتابعته, ومتابعة العلم متابعة السنة لا غيرها. وقال: لو نظرتم إلى رجل أعطي الكرامات حتى يرتقي في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي وحفظ الحدود وآداب الشريعة". وقال سهل التستري: أصولنا سبعة أشياء: التمسك بكتاب الله, والاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم, وأكل الحلال, وكف الأذى, واجتناب الآثام والتوبة وأداء الحقوق". وقال أبو سليمان الداراني: ربما تقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياما فلا

[1]- غافر / 60.

أقيل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة". وسئل أبو حفص العباد عن البدعة فقال: التعدي في الأحكام والتهاون في السنن واتباع الآراء والأهواء وترك الإتباع والإقتداء. وقال: "من لم يزن أفعاله و أقواله في كل وقت بالكتاب والسنة و لم يتهم خواطره فلا تعده في ديوان الرجال". وقال أبو القاسم الجنيد: "الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقتفى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم". وقال أبو عثمان الجبري: "من أمر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة , ومن أمر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعة قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾[1]. وقال شاه الكرماني: "من غض بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشبهات وعمر باطنه بدوام المراقبة وظاهره باتباع السنة وأكل الحلال لم تخطئ له فراسة". وقال أبو العباس بن عطاء صاحب الجنيد: "لا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب صلى الله عليه وسلم في أوامره وأفعاله وأخلاقه". وقال إبراهيم الخواص: "ليس العلم بكثرة الرواية وإنما العالم من اتبع العلم واستعمله واهتدى بالسنن وإن كان قليل العلم". وسئل عن العافية فقال: "العافية دين بلا بدعة وعمل بلا آفة وقلب بلا شغل ونفس بلا شهوة". وقال أبو إسحاق الرقاشي: "علامة محبة الله إيثار طاعته ومتابعة نبيه صلى الله عليه وسلم". وقال أبو عمر بن نجيد: "كل حال لا يكون عن نتيجة علم فضرره على صاحبه أكثر من نفعه". وقال بندار بن الحسن: "صحبة أهل البدع تورث الإعراض عن الحق". وقال أبو بكر الطعستائي: "الطريق واضح والكتب والسنة قائم بين أظهرنا وفضل الصحابة معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم فمن صحب منا الكتاب والسنة وتغرب عن نفسه والخلق وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب". وقال أبو القاسم النصر أباذي: "أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة وترك البدع والأهواء وتعظيم حرمات المشايخ ورؤية أعذار الخلق والمداومة على الأوراد وترك ارتكاب الرخص والتأويلات".

[1]- الشورى / 54.

الدليل العقلي:

ومنه أن العقول لا تستقل بإدراك مصالحها دون الوحي, والابتداع يقتضي العمل بنقيض هذا الأصل ذلك أن المصالح إما دنيوية وإما أخروية فالدنيوية لا يستقل العقل بإدراكها على التفصيل البتة لا في ابتداء وضعها أولا ولا في ما يعرض في طريقها, إذ وضعها أولا لم يكن إلا بتعليم الله لآدم حين هبط إلى الأرض أو حين أسجد له الملائكة لقوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ ﴾[1] ثم تتابع الأنبياء لإصلاح أحوال الناس ولولا ذلك لما جرت أحوالهم على كمال مصالحهم وأحوال أهل الفترة وأخبار الأولين وتجارب السابقين شاهد على ذلك وأما المصالح الأخروية فهي أبعد عن مجاري العقول في أسباب العبادات وتصور أحوال البرزخ ومشاهد القيامة وغير ذلك فإن العقل لا يشعر بها على الجملة فضلا عن العلم بها تفصيلا. ومنه أن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل زيادة ولا نقصانا قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾[2]. وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى بين جميع ما يحتاج إلى بيان من أمر الدين والدنيا ولم يخالف أحد من أهل السنة في ذلك. فالمبتدع لسان حاله أن الشريعة ناقصة لا تتم إلا ببدعته. قال ابن الماجشون: "سمعت مالكا يقول: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة لأن الله يقول: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم دينا". ومنها أن الشرع عين للمطالب طرقا خاصة على وجوه خاصة وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد وأخبر أن الخير فيها والشر في تعديها فلسان حال المبتدع أن الشرع يعلم وهو يعلم

[1]- البقرة / 31.
[2]- المائدة /3.

فثم طرق أخرى غير التي حصر الشارع وعين عليها هو. وقد كتب عدي بن أرطأة يستشير عمر بن عبد العزيز في بعض القدرية فكتب إليه: "أما بعد: فإني أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم وترك ما أحدثه المحدثون فيما قد جرت سنه وكفوا مؤنته فعليك بلزوم السنة إنما قد سنها من عرف ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق"[1]. ومنه أن من ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيرا ومضاهيا للشارع حين شرع إلى جانب الشارع ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع قال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾[2]. ومنه أن من لم يتبع الشرع سيقع حتما في اتباع الهوى قال تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ ﴾[3]. وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٠﴾ ﴾[4]. وقال تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾[5].

والناس معذورون قبل بعثة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم في الخطأ قال تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ ﴾[6].

شؤم ومخاطر البدعة:

وشؤم البدعة عظيم منه:

---

[1]- أبوداوود (12 / 4)
[2]- الشورى /21.
[3]- الكهف / 28.
[4]- القصص / 50.
[5]- الجاثية / 23.
[6]- النساء / 165.

1 أنه لا يقبل من صاحبها عمل قال الأوزاعي: كان بعض أهل العلم يقول: "لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ولا صياما ولا صدقة ولا جهادا ولا حجا ولا عمرة ولا صرفا ولا عدلا". ومما كتب به أسد بن موسى: "وإياك أن يكون لك من البدع أخ أو جليس أو صاحب فإنه جاء في الأثر من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى إلى هدم الإسلام وقد ثبت هذا المعنى من حديث علي بن أبي طالب حديث الصحيفة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما في صحيح مسلم وحديث البخاري في الخوارج وكثرة صيامهم وصلاتهم وقراءتهم للقرآن مع أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. فعدم قبول العمل قد يكون على ظاهره أخذا بظاهر هذه الأحاديث والآثار بسبب أن البدعة أصلا يتفرع عليه سائر الأعمال مثل إنكار خبر الآحاد إذ أن جل التكاليف مبني عليه لأن مصدر التشريع من الكتاب أو السنة ومعظم المنقول من السنة آحاد والقرآن بيانه إنما يكون بالسنة ومعظم القرآن يحتاج إلى بيان, أو بجعل البدعة صاحبها مارقا ينكر السنة برمتها كما في حديث أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه أمري فيما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري, ما وجدنا في كتاب الله اتبعنا". وفي رواية "ألا هل عسى رجل يبلغه عني الحديث وهو متكئ على أريكته, فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله, قال: فما وجدنا فيه حلالا حللناه, وما وجدنا فيه حراما حرمناه وإنما حرم رسول الله كما حرم الله"[1]. وقد يكون ذلك بأن تخرج البدعة صاحبها من الإسلام باتفاق أو باختلاف, وللعلماء في تكفير أهل البدع قولان وقد يكون بأن تقود صاحب البدعة بدعته إلى التأويل الذي يصير اعتقاده في الشريعة ضعيفا فيبطل عليه جميع عمله ومن أمثلة ذلك أن يجعل العقل حكما والشرع كاشفا لما اقتضاه العقل فيصير الشرع تابعا محكوما لا حاكم متبعا. ويحتمل أن يكون عدم القبول هو لما ابتدعوه فيه خاصة وذلك ظاهر أيضا لأن صاحب البدعة لا يقتصر في بدعته في الغالب على الصيام دون الصلاة وعلى الصلاة دون الحج ولا على

[1]- رواه الترمذي حديث حسن

الحج دون الزكاة بل إنها تسري إلى سائر أعماله لأن باعثها حاضر في كل الأعمال وهو الهوى والجهل بشريعة الله.

2 أنه يحرم الحفظ والعصمة ويوكل إلى نفسه ذلك أن الحفظ والعصمة من الشر إنما يأتيان من قبل التمسك بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم الرحمة المهداه والأنبياء من قبله فقد تواطأت الشرائع على حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض وأثبت التاريخ والحس أن الناس لا ينقطع عنهم الوحي إلا اختلفوا وقادتهم الأهواء وظن كل فريق أن سلامته وعقيدته في هلاك الآخر لعجزهم عن إدراك مصالحهم الدنيوية فكيف بالأخروية قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُواْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[1]. وقال تعالى: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ ﴾[2]. فالابتداع تترك هذه الهبات العظيمة ويبدأ المبتدع في استصلاح نفسه بنفسه فيحرم العصمة والحفظ من الشرور اللذين لا سبيل لهما إلا بالاستمساك بالكتاب والسنة قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾[3]. وقال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ ﴾[4].

3 أن عمله هدم للإسلام وتخريب للدين قال ابن عباس رضي الله عنهما: "ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا سنة حتى تحيا البدع وتموت السنن". وقال عبد الله بن مسعود: "إياكم وما يحدث الناس من البدع فإن الدين

---

[1]- يونس /19.
[2]- البقرة / 213.
[3]- آل عمران / 103.
[4]- الحج / 78.

لا يذهب من القلوب بمرة ولكن الشيطان يحدث له بدعا حتى يخرج الإيمان من قلبه". وقال حسان بن عطية: "ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها إلى يوم القيامة". وقال ابن سيرين: "ما أحدث رجل بدعة فراجع سنة". وقال الإمام الذهبي: "اتباع السنن حياة القلوب وغذاؤها فمتى تعودت القلوب بالبدع وألفتها لم يبق فيها فضل للسنن"[1]. وقد روي مرفوعا: "من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام"[2].

4 أن صاحبها ملعون على لسان الشريعة قال صلى الله عليه وسلم: "من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" رواه مسلم من حديث على بن أبي طالب رضي الله عنه. وقال صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في ديننا حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين". وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم ستة منهم التارك للسنة في حديث الترمذي وابن حبان والحاكم[3]. وقد قال العلماء يشترك مع الكافر في صفة الرجوع عن الحق إلى الباطل ومع الجاحد في صفة الجحود لدين الله وقد قال تعالى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾[4]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾[5].

5 أنه لا يزداد من الله إلا بعدا فقد روى الحسن قال: "صاحب البدعة ما يزداد من الله اجتهادا أو صياما أو صلاة إلا ازداد من الله بعدا". وقال صلى الله عليه وسلم:

---

[1]- تنبيه الخسيس بأهل الخميس / 46.
[2]- الاعتصام للشاطبي 1 / 151.
[3]- ضعفه الترمذي والذهبي والألباني.
[4]- آل عمران / 86 , 87.
[5]- البقرة / 159.

"يخرج من ضئضئ هذا قوم أناس تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم (إلى أن قال) يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"[1].

6 أن البدع والمبتدعين سبب لإثارة العداوة والبغضاء بين المسلمين لما تؤدي إليه من التفرق والتشرذم والتشيع وقد قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) ﴾[2]. وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣) ﴾[3]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (١٥٩) ﴾[4]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (٣٢) ﴾[5].

وقد بين صلى الله عليه وسلم أن فساد ذات البين هي الحالقة تحلق الدين من حديث أبي الدرداء[6], وتاريخ الفرق الإسلامية أكبر شاهد على هذا.

7 أنها تمنع من شفاعة المصطفى صلى الله عليه وسلم وذلك لما ثبت في الموطأ والبخاري من أنه يذاد عن حوضه رجال من أمته لأنهم بدلوا بعده.

8 أن على مبتدعها إثم من عمل بها إلى يوم القيامة وذلك ظاهر قول الله تعالى: ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[7]. وقال صلى الله عليه وسلم: "من سن سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة..."[8]. وقال صلى الله عليه وسلم: "أنا على حوضي أنظر من يرد عليَّ فيؤخذ بناس من دوني فأقول أمتي فيقال إنك لا تدري مشوا

---

[1]- البخاري.
[2]- آل عمران / 105.
[3]- الأنعام / 153.
[4]- الأنعام / 159.
[5]- الروم / 31 , 32.
[6]- أبوداوود (4919) , الترمذي (2509) وهو صحيح.
[7]- النحل / 25.
[8]- رواه مسلم.

القهقري" البخاري. وفي رواية: "أنا فرطكم على الحوض ليرفعن إليَّ رجال منكم حتى إذا أهويت لأتناولهم اختلجوا دوني, أقول أي ربي أصحابي, فيقول لا تدري ما أحدثوا بعدك" والظاهر أنهم ليسوا كفارا وإنما هم أهل بدع.

9 أن صاحب البدعة ليس له من توبة قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة"[1]. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "ماكان رجل على رأي من البدعة فتركه إلا إلى ما هو شر منه" وذلك أنه يصور له الهوى بموجب شبهة أنه على الصراط المستقيم قال تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ۝٤ ﴾[2]. وقال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝١٠٤ ﴾[3].

10 - أنه يكسوه الله ذلا وينياله من الله غضب إذ البدعة افتراء على الله ينال صاحبها ما ينال المفترين قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ ۝١٥٢ ﴾[4]. وعلل القرآن ذلك فقال: ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ۝٦١ ﴾[5].

11 - أنه يخشى عليه من الكفر وسوء الخاتمة ذلك أن العلماء اختلفوا في تكفير بعض أهل البدع مثل الخوارج والقدرية وجزموا بكفر الباطنية, والبدعة إصرار على المعصية ومن كان مطيعا للشيطان يخشى عليه التغيير والتبديل عند الموت حين يستفزه الشيطان قال عبد الحق الإشبيلي: "إن سوء الخاتمة لا يكون لمن استقام ظاهره وصلح باطنه, وإنما يكون لمن كان له فساد في العقد وإصرار على الكبائر وإقدام على العظائم أو لمن كان مستقيما ثم تغيرت حاله" قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾[6]. وقال تعالى في قصة بلعام بن باعوراء:

---

[1] - صحيح أخرجه الألباني في الصحيحة (1620).
[2]- الغاشية / 2 , 3 , 4.
[3]- الكهف / 103 , 104.
[4]- الأعراف / 152.
[5]- البقرة / 61.
[6]- الرعد / 11.

﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ ﴾[1].

12 - والمبتدع تخشى عليه الفتنة بل ظاهر الحديث يدل على أنه ضال مضل وقد سئل مالك عن ميقات أهل المدينة فقال ذو الحليفة فقال السائل: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. قال: لا تفعل, فإني أخشى عليك الفتنة. فقال: وأي فتنة هذه إنما هي أميال أتزيدها. فقال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم, إني سمعت الله يقول: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾[2]. وفي مثل هذا استفهم ابن مسعود استفهاما إنكاريا فقال: "لقد هديتم لما لم يهتد له نبيكم؟ وإنكم لتمسكون بذنب ضلالة" ومن هذه حاله يصدق عليه قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ ﴾[3]. وعموما فإن المبتدع آثم على الإطلاق وذلك عام في أهل البدع كلهم وذلك أن الأدلة جاءت مطلقة عامة على كثرتها إذ أن القاعدة أو الدليل الشرعي إذا تكرر في مواطن عاما دل ذلك عند الأصوليين على بقائه على عمومه ثم إن الشرع دل على أن الهوى هو المتبع عند أصحاب البدع وهو لا يكون إلا مذموما هذا علاوة على إجماع السلف الصالح ومن بعدهم على ذم مختلف البدع وذلك أن الراسخون في العلم لا يبتدعون وإنما يقع الابتداع ممن لم يتمكن في العلم الذي ابتدع فيه فالمتمكن المجتهد حقيقة لا يقع منه الابتداع إلا نادرا وعرضا ويسمى ذلك غلطة أو زلة وسرعان ما يرجع عنه عند وجود المنبه والدليل مثال ذلك عبيد الله بن الحسن العنبري أحد كبار العلماء وأهل الحديث كان يقول بأن كل مجتهد من أهل الأديان مصيب فقد سئل عن أهل القدر وأهل الإجبار فقال: كل مصيب , هؤلاء قوم عظموا الله وهؤلاء قوم نزهوا الله. وقال من سمى الزاني مؤمنا فقد أصاب ومن سماه كافرا فقد

[1]- الأعراف / 175.
[2]- النور / 63.
[3]- البقرة / 16.

أصاب وروي أنه رجع لما تبين له الصواب وقال: لإن أكون ذنبا في الحق أحب إلي من أكون رأسا في الباطل". وأما من لم يكن مجتهدا فيجتمع له مع الجهل بقواعد الشريعة حب الإمامة وتحكم الهوى فيبتدع ويمضي غير أن أهل البدع والأهواء تطلق حقيقة على الذين ابتدعوا الأهواء وقدموا فيها شريعة الهوى بالاستنباط فأصبحت شبههم منظورا فيها محتاجا إلى ردها ومن عداهم مقلدون ويختلف الإثم الذي يقع فيه المبتدع تبعا لمرتبة أو جهة البدعة فقد يكون مدعيا الاجتهاد أو مقلدا أو تقع هي في الضروريات أو غيرها أو يستتر بها أو يعلنها أو يدعوا لها أو لا يدعوا لها أو يخرج بها على غيره أو لا يخرج أو تكون هي حقيقية أو إضافية بينة أو مشكلة أو مكفرة أو غير مكفرة أو مصرا عليها أو غير مصر.

معاملة أهل البدع:

إن أهل البدع يعاملون بأنواع من المعاملة حسب نوع البدعة والمبتدع:

1 - الإرشاد والتعليم وإقامة الحجة كما فعل ابن عباس مع الخوارج فرجع منهم ألفان وثلاثة.
2 - الهجران وترك الكلام والسلام كما جاء ذلك عن جملة من السلف.
3 - التغريب فقد غرب عمر بن الخطاب صبيغا.
4 - فقد سجنوا الحلاج قبل قتله سنين عديدة.
5 - ذكرهم بما هم عليه وإشاعة بدعتهم كي يحذروا ولا يغتر بهم وجاء ذلك عن كثير من السلف.
6 - القتال إذا ناصبوا المسلمين وخرجوا عليهم كما قاتل علي رضي الله عنه الخوارج.
7 - القتل دون استتابته إن أسرها وكانت كفرا ومع الاستتابة إن أعلنها إذ الأول منافق زنديق والثاني مرتد ظاهر أمره.

8 - الحكم والكفر إذا دل الدليل على ذلك بأن كانت بدعته صريحة في الكفر كالقول بالحلول والإباحية والباطنية.

9 - أن لا يناكحوا إمعانا في الهجران وعدم المواصلة.

10 -تجريحهم على الجملة فلا تقبل شهادتهم ولا روايتهم ولا ولايتهم ولا قضاؤهم واختلف في الرواية والصلاة خلفهم أدبا ليرجعوا عما هم عليه.

11 -ترك عيادة مرضاهم وشهود جنائزهم ليترجروا.

12 -الضرب كما فعل عمر بصبيغ وكما روي عن مالك "أنه يوجع ضربا ويسجن حتى يموت" ومع ذلك فقد أبت جماعة من العلماء.

أنواع البدع:

لقد بسط القرافي في تقسيم البدع وخلاصة ما قاله هو أنها تنقسم إلى:

1 واجب وهو ما تناولته أدلة الوجوب وقواعده الشرعية كتدوين القرآن والشرائع إذا خيف عليها الضياع فإن تبليغ الحاضر اللاحق واجب شرعا.

2 المحرم وهو كل بدعة تناولتها قواعد التحريم وأدلته الشرعية كالمكوس والمحدثات المنافية للشرع.

3 المندوب وهو ما تناولته قواعد الندب وأدلته كهيئات الأئمة والقضاة والولاة وغيره مما تقتضيه المصالح والمقاصد الشرعية.

4 المكروه وهو ما تناولته أدلة الكراهة من الشريعة وقواعدها كتخصيص الأيام الفاضلة أو غيرها بنوع من العبادة و الزيادة في المندوبات المحدودات وأما الزيادة في الفرض فحرام.

5 البدع المباحة وهو ما تناولته أدلة الإباحة وقواعدها من الشريعة كاتخاذ المناخل للدقيق ففي الأثر أول شيء أحدثه الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ المناخل إذ هي تليين للعيش وإصلاح له وذلك من المباحات والبدعة كما يقول

القرافي إذا عرضت تعرض على قواعد الشرع وأدلته فأي شيء تناولها من الأدلة والقواعد ألحقت به وإن نظر إليها من حيث الجملة كرهت فالخير كله في الإتباع والشر كله في الابتداع.

وأما العز بن عبد السلام بعد أن قسم البدع إلى الأقسام الخمسة (الواجبة والمكروهة والمحرمة والمندوبة والمباحة) فقال: إن الطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة مثل الاشتغال بما يفهم به كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لأن حفظ الشريعة واجب وتدوين أصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل, وإن دخلت تحت قواعد التحريم حرمت مثل مذهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد عليهم من البدع الواجبة, وأما المندوبة فمثل الربط والمدارس وبناء القناطر وكل إحسان لم يعهد في العصر الأول كصلاة التراويح والكلام في دقائق التصوف والجدل وجمع المحافل للاستدلال في المسائل إن قصد بذلك وجه الله تعالى, وأما المكروهة فمثل زخرفة المساجد وتزويق المصاحف وأما تلحين القرآن بحيث تتغير ألفاظه عن الوضع العربي فالصحيح انه من البدع المحرمة, وأما البدع المباحة فمنها المصافحة عقب صلاة الصبح والعصر ومنها التوسع في لذيذ المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمركب. فأدلة ذم البدع كما يقول العز بن عبد السلام لا تحمل على العموم بل إن لها مخصصات كما أن الإطلاقات لها مقيدات ومما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا"[1]. وحديث أبي مسعود البدري: "من دل على خير فله أجر فاعله"[2] . وقوله لبلال بن الحارث: "إنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا"[3] .فقد

[1]- مسلم
[2]- الترمذي (2671).
[3]- حديث حسن.

نسب الاستنان إلى المكلف دون الشارع ولو كان المراد من عمل سنة ثابتة في الشرع لما قال من سن ويدل لذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "ما من نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفلا من دمها لأنه أول من سن القتل" من سن سنة حسنة أي من اخترعها من نفسه لكن بشرط أن تكون حسنة فليس المراد من عمل بسنة ثابتة وإنما يراد ذلك في مثل قوله صلى الله عليه وسلم: "من أحيا سنتي" أو من أحيا سنة من سنتي أو من عمل بسنتي وقوله لبلال بن الحارث: "من ابتدع بدعة ضلالة " فظاهر في أن البدعة لا تذم على إطلاق بل بشرط أن تكون ضلالة وأن لا يرضاها الله ولا رسوله فاقتضى هذا كله أن البدعة إذا لم تكن كذلك لم يلحقها ذم فعادت إلى أنها سنة حسنة. هذا علاوة على أن السلف الصالح رضي الله عنهم وأعلام الصحابة قد عملوا بما لم يأت به كتاب ولا سنة مما رأوه حسنا وأجمعوا عليه ولا تجتمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة وإنما يجتمعون على هدى وما هو حسن ومن ذلك جمع القرآن ثم اقتفى الناس آثارهم في ذلك الحسن فجمعوا العلم ودونوه فكل ما كان من المحدثات له وجه صحيح فليس بمذموم بل هو محمود وصاحبه الذي سنه ممدوح وقد قال عمر بن عبد العزيز: "تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور"، ومن ذلك تضمين الصناع وقتل الجماعة بالواحد وغيرها من المسائل التي مبناها على المصالح المرسلة.

ويرد الشاطبي على هذه التقسيمات فيقول لا يمكن الجمع بين أن هذه الأشياء يدع وأنها واجبة أو مندوبة أو مباحة إذ لو كان الأمر كذلك لكانت داخلة في عموم الأمور المأمور بها أو المخير فيها وأما التحريم والكراهة فلا يقال فيهما أنهما بدعة على الإطلاق بل لا بد من زيادة قيد وضعهما على وزان الأحكام الشرعية اللازمة.

وأما ما أورده العز بن عبد السلام فأمثلة الواجب فيه من قبيل ما لا يتم الواجب إلا به وهو لا يشترط كما قال أن يكون معمولا به في السلف إذ هو من المصالح المرسلة وأما أمثلة البدع المحرمة فظاهرة وأما أمثلة المندوب فإذا كانت تندرج تحت قاعدة شرعية فلا تعتبر بدعة وأما أن البدعة المندوبة هي كل إحسان لم يعهد في العصر الأول

ففيه تفصيل, إذ لا يخلو الإحسان أن يفهم من الشريعة أنه مقيد بقيد تعبدي أولا فإن كان مقيدا بالتعبدي الذي لا يعقل معناه فلا يصح أن يعمل به إلا على ذلك الوجه وإن كان غير مقيد في أصل التشريع بأمر تعبدي فلا يقال أنه بدعة على أي وجه وقع إلا على أحد ثلاثة أوجه:

1 أن يخرج أصلا شرعيا (أي يختل بسببه أصل شرعي) كالإحسان المتبع بالمن والأذى والصدقة من المديون المضروب على يديه ويكون في هذه الحالة معصية.
2 أن يلتزم على وجه لا يتعدى بحيث يفهم منه الجاهل أنه لا يجوز إلا على ذلك الوجه فلا يكون مستحبا.
3 أن يجري على رأي من يرى أن البدع في معقول المعنى فلا يكون مباحا ولا مستحبا.

والحاصل أن البدع منهي عنها إما كراهة وإما تحريما.

أصول البدع:

أن كل مبتدع لا بد أن يتكلف أدلة شرعية هي شبهة بدعته, غير أنه في ذلك يخالف مأخذ العارفين بكلام العرب وكليات ومقاصد الشريعة وقواعد الأصول, لقصوره عن درجة أولئك الراسخين, وطرق غير الراسخين من أهل البدع والأهواء كثيرة قال تعالى: "وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل" وهي السبل وهي راجعة إلى وجوه الجهل وهي غير محصورة والاستقراء لا يقيد إذ البدع تزداد عبر الأيام فما من زمان إلا وغريبة من غرائب الاستنباط تحدث إذ هي مخالفة للحق ووجوه المخالفات لا تنحصر وإليك جملة منها يقاس عليها سواها:

-اعتمادهم على الأحاديث الواهية والمكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

-رد الأحاديث الصحيحة التي جرت مخالفة للهوى والمذهب بحجة أنها مخالفة للمعقول كالمنكرين للصراط والميزان وعذاب القبر ورؤية الله في الآخرة وربما طعنوا في رواية الصحابة أو من اتفق الأئمة على عدالتهم وإمامتهم

-تخرصهم على الكلام في القرآن والسنة العربيين مع العرو عن علم العربية الذي يفهم به عن الله ورسوله حتى حكي عن بعضهم أنه سئل عن قول الله تعالى: ﴿رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ فقال هذا هو الصرصر.

-ومنها الانحراف عن الأصول الواضحة إلى اتباع المتشابهات التي للعقول فيها مواقف وطلب الأخذ بها تأويلا ومثاله في ملة الإسلام مذاهب الظاهرية في إثبات الجوارح للرب المتره عن النقائص من العين واليد والرجل والوجه والمحسوسات والجهة.. وغير ذلك من الثابت للمحدثات وزعم جماعة أن القرآن مخلوق.

-الأخذ في المطلقات قبل النظر في مقيداتها أو في العمومات من غير تأمل هل لها مخصص أم لا وكذلك العكس بأن يكون النص مقيدا فيطلق أو خاص فيعمم بالرأي من غير دليل سواه ومثال ذلك قول أهل الإباحة أن التكليف يرفعه الوصول إلى درجة معينة من الدين لقوله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾[1] ونفى بعضهم للرجم والتغريب في حديث البخاري ومسلم بحجة أنه مخالف للقرآن ولم يذكر فيه وأن الحديث في أوله: "لأقضين بينكم بكتاب الله" وتجاهلوا أو جهلوا بأن القضاء بمعنى الحكم.

-تحريف الأدلة عن مواضعها لجهل يصدُّ عن الحق أو هوى يعمي عن أخذ الدليل من مأخذه مثال ذلك أن يقتضي الدليل الشرعي أمرا تعبديا بالجملة فتلتزم فيه كيفية مخصوصة أو زمان مخصوص أو مكان مخصوص أو إضافة لعبادة مخصوصة حتى يتخيل أن الزمان أو المكان أو الكيفية مقصودة شرعا كما لو التزم قوم الاجتماع لذكر الله بلسان واحد وصوت واحد في وقت مخصوص وخصوصا في مجامع الناس كالمساجد فأوهم ذلك انتقال الحكم من الاستحباب إلى السنة أو إلى

[1] - الحجر / 99.

الفرض فيكون في الحالات كلها بدعة وكما لو التزم الدعاء علنا بالهيئة الجماعية بعد الصلوات.

- بناء الظواهر الشرعية على تأويلات لا تعقل يدعون فيها أنها المقصود والمراد والظاهر كما ذكر العلماء أنهم قوم أرادوا إبطال الشريعة جملة وتفصيلا فخافوا عواقب التصريح بذلك وتحيلوا للوصول إليه بأنواع من الحيل فقالوا: كل ما ورد في الشرع من الظواهر في التكاليف.... والأمور.....
- التغالي في الشيوخ حتى يلحقوا بما لا يستحقون بحيث يزعم أن لا ولي لله أعظم من فلان بل إن الولاية أغلقت إلا عن هذا الشيخ فهؤلاء غالوا في شيوخهم كما غالت النصارى في عيسى عليه السلام فقالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾[1].
- الاستناد إلى المنامات والإقبال والرفض بسببها فيقولون رأينا فلانا الرجل الصالح فقال اتركوا كذا واعملوا كذا وربما قال بعضهم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي كذا وأمرني بكذا فيترك نصوص الشريعة لذلك, فتجديد وحي يحكم بعد النبي صلى الله عليه وسلم منهي عنه بالإجماع والرسول صلى الله عليه وسلم لا ينسخ بعد موته شريعته المستقرة في حياته فالأحلام مدارها على البشارة والنذارة والتأنيس لا غير إذا لم تكن شيطانية أو حديث نفس.

البدعة الحقيقية والإضافية:

1 في أداء الواجبات قال الشاطبي: والعمل الحقيقية وهي التي لم يدل عليها دليل لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس ولا استدلال معتبر عند أهل العلم لا في الجملة ولا في التفصيل.

[1]- المائدة/72.

2- الإضافية وهي التي لها شائبتان: فمن جهة لها متعلق من الأدلة ومن جهة أخرى تشبه الحقيقية فبالنسبة للجهة الأولى تكون سنة وبالنسبة للجهة الثانية بدعة محضة.

فالتطوعات إذا أخذت على أصلها فيما يستطيع الإنسان بحيث ينشط تارة ويفتر أخرى ويترك أخرى فهذا الوجه لا حرج فيه وإذا أخذت مأخذ الملتزمات كالتزام عمل صالح في وقت من الأوقات كقيام حظ من الليل أو وظيفة من ذكر بالغداة والعشي أو صيام يوم كعاشوراء فهذا يقرب من العهد الذي يجعله الإنسان بينه وبين ربه والوفاء بالعهد مطلوب في الجملة فصار الإخلال به مكروها فأما إن التزم ذلك على جهة النذر فيكره ابتداء ويجب الوفاء به, وأما على المعنى الثاني إذا كان مما لا يطاق في نفسه أو فيه حرج ومشقة قادحة أو مؤد إلى تضييع أولى منه فهذه الرهبانية المنهي عنها سواء كان الحرج والمشقة والتضييع يقعان ابتداء أو في الأثناء عند الدوام. والدخول في عمل بنية الالتزام له إذا أورث مللا كره لما فيه من رد هدي الله ورسوله في التيسير والتسهيل ومظنة التقصير والعجز وكراهية النفس له يسبب الالتزام علاوة على ما قد يؤدي إليه من الغلو في الدين وهو بعد الدخول فيه مأمور بالوفاء نذرا كان أو التزاما بالقلب , ولو كان بدعة داخلة في حد البدعة لكان باطلا ويشهد لذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس , فقال صلى الله عليه وسلم: ما بال هذا , فقالوا: نذر أن لا يستظل ولا يتكلم ولا يجلس ويصوم , فقال صلى الله عليه وسلم: مره فليجلس وليتكلم ويستظل وليتم صيامه"[1]. وقوله صلى الله عليه وسلم: "من نذر أن يطيع الله فليطعه"[2]. وما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعون رضي الله عنهم من المبالغة في العبادة وحمل النفس على المشاق يحمل على أنه كان متوسطا غير شاق بالنسبة لهم لما حصل لديهم من شدة الخوف والرجاء والمحبة ويمكن أن يكون من غير التزام وإنما هو مبالغة بحسب النشاط الحاصل في ذلك الوقت علاوة على أن دخول المشقة أمر غير منضبط مختلف باختلاف الناس فقد يكون العمل شاقا على زيد سهلا على عمر وعلى هذا فما نهى عنه صلى الله عليه وسلم من التعبد المحرج في المآل يسمى بدعا إضافية تنبيها على وجهها وطلبا لوضعها

[1]- البخاري (576/11) من حديث ابن عباس.
[2]- مسلم

موضعها الشرعي حتى لا يغتر بها ويحتج بها على العمل بالبدعة الحقيقية قياسا عليها, وإطلاق لفظ البدعة عليها ضرورة من ضرورات سد الذرائع ومن ذلك إلزام النفس بأصعب الطرق قد يكون مشروعا في أصله ويجري مجرى البدعة مثاله يكون العمل مندوبا إليه فيعمل به العامل غي خاصة نفسه على وضعه الأول من الندبية ويجري مجراه إذا دام عليه في خاصيته غير مظهر له والقابل إذا أظهره لم يظهره على حكم الملتزمات من السنن الرواتب والفرائض اللوازم فهذا صحيح لا إشكال فيه ويشبه إقامة الجماعة للصلاة في البيوت , وإما إذا التزمت الجماعة التزام السنن الرواتب دائما أو في أوقات محدودة على وجه محدود في المساجد التي تقام فيها الفرائض أو الأماكن التي تقام فيها السنن فذلك ابتداع إضافي أما إذا اعتقدت السنية وعمل وفقا لذلك الاعتقاد فتصير بدعة حقيقية. ويمكن أن يدخل في البدع الإضافية كل عمل اشتبه أمره فلم يعلم أهو بدعة فينهى عنه أم غير بدعة فيعمل به بأن تعارضت الأدلة على المجتهد أو الأقوال على المقلد, ومن البدع الإضافية القوية أن يكون أصل العبادة مشروعا فتخرج عن حدها الذي حد لها بالرأي تقييدا أو إطلاقا مثال ذلك اختيار المكلف ليوم الأربعاء والسابع والثامن في الشهر يصومها ويخصها بذلك ولا يقصد بذلك وجها مما يطرأ الرجوع عنه بل لمجرد التصميم أو لأن الشيخ الفلاني مات فيها أو ما شابه ذلك مما يخصص الأيام الفاضلة بأنواع من العبادات كعدد من الركعات أو القرآن أو الذكر إذا لم يكن ذلك بحكم الوفاق أو بحكم قصد يقصد مثله أهل الشغل والفراغ والنشاط ومن ذلك التحدث مع العوام مما لا تفهمه ولا تعقل معناه لأنه قد يضلها أو لا تفهم منه شيئا فيكون عبثا بالحكمة. والبدعة الإضافية يقتضي النظر أن يثاب العامل بها من جهة ما هو مشروع ويعاتب من جهة غير المشروع وهي في الحقيقة لا تخلو:

1 - أن تنفرد البدعة عن العمل المشروع وهو واضح إلا أن العمل المنفرد هذا إذا كان فعلا عاديا كالمشي أو التنحنح قبل القيام إلى الصلاة دون أن يقصد بذلك التعبد فلا حرج فيه بشرط أن لا يكون يفهم منه الانضمام إلى الصلاة عملا أو قصدا , وإذا كان فعلا قصد به التقرب مما لم يشرع ولم يقصد فعله لأجل الصلاة ولا كان مما يفهم انضمامه إليها فلا يقدح في الصلاة وإنما البدعة

راجعة إليه منفردا ولو فعل عبادة مشروعة قبل الصلاة و لم يفهم منها الانضمام إلى الصلاة ولا قصده فالعبادتان الصلاة وهذه مشروعتان كقول الرجل عند العتق أو الذبح اللهم منك وإليك غير التزام ولا قصد انضمام وككل عبادة منفردة عن صاحبتها.

2 –أن يصير العمل العادي أو غيره كالوصف للعمل المشروع فظاهر الأمر انقلاب العمل المشروع غير مشروع كما لو صلى القادر الصحيح قاعدا أو سبح في موضع القراءة أو قرأ في موضع التسبيح والوصف للعبادة يتغير إما بالقصد أو العادة أو الشرع.

3 – أن يصير الوصف عرضة لأن ينضم إلى العبادة حتى يعتقد فيه أنه من أوصافها أو جزء منها وهو محل خلاف لأنه من باب الذرائع.

مراتب البدع:

والبدع لا تخرج عن الحرمة أو الكراهة إلا أنها قد تكون من المعاصي المكفرة كبدعة الجاهلية قال تعالى: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ﴾[1], ومنها المعاصي غير المكفرة أو المختلف في التكفير بها كبدعة الخوارج والقدرية والمرجئة ومن أشبههم من الفرق الضالة ومنها المعاصي المتفق على أنها ليست مكفرة كبدعة التبتل والصيام قائما في الشمس والخصاء بقصد التبتل ومنها ما هو مكروه كقراءة القرآن بالإدارة وفق صوت واحد وذكر السلاطين في خطبة الجمعة ومن البدع ما يقع في الضروريات الخمس مثاله في الدين تغيير الكفار لملة إبراهيم قال تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ

[1]- الأنعام /136.

وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ [1] ومثاله في النفس في فعل الهند من تعذيبهم للنفس بأنواع العذاب الشنيع والتمثيل الفظيع والقتل الذي تقشعر منه الجلود على جهة استعجال الموت لنيل الدرجات العلى في زعمهم ووأد البنات في الجاهلية خوف الإملاق والعار ويحتمل العادة والدين معا ومثاله في النسل أنكحة الجاهلية ومثاله في العقل اعتقاد أن العقل له مجال في التشريع مستقل وأنه محسن ومقبح ومثال في المال قول الجاهلية ﴿إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [2] فقاسوا قياسا فاسدا استحلوا به الربا وفي الموافقات أن الكبائر منحصرة في الإخلال بالضروريات المعتبرة في كل ملة وهي الدين والنفس والنسل والعقل والمال وكل ما نص إليه راجع إليها وكذلك البدع ما أخل بأصل من هذه الضروريات فهو كبيرة وما لا فهو صغيرة ولا يعارض ذلك أن البدع كلها راجعة إلى الإخلال بأصل الدين إذ الإخلال بضرورة الدين على مراتب متفاوتة وهي إلى ذلك تنقسم إلى بدعة كلية تدخل تحتها فروع لا تنحصر لها كإنكار الأخبار السنية وبدعة جزئية لا تتعدى محلها كالأذان والإقامة في العيدين علاوة أن البدع قطعا من جملة المعاصي والمعصية تنقسم بالإجماع إلى صغيرة وكبيرة وعلى أن صاحب البدعة قد يرتكبها عمدا وقد يجهل بدعيتها حين يجتهد استنباطها وتشريعها أو يكون مقلدا لمن اجتهد وعلى هذا إذا اجتمع في البدعة الجزئية والتأويل صح أن تكون صغيرة مثال من نذر أن يصوم قائما لا يجلس وضاحيا لا يستظل ولكن يشترط لكونها صغيرة أن لا يداوم عليها وأن لا يدعو إليها وأن لا تفعل في المواضع التي هي مجتمعات الناس أو التي تقام فيها السنن وتظهر أعلام الشريعة وأن لا يستحقرها ولا يستصغرها.

دخول البدعة للعاديات:

[1]- المائدة / 103.
[2]- البقرة / 275.

لا بد في كل عادي من شائبة التعبد إذ ما لم يعقل معناه على التفصيل من المأمور به أو المنهي عنه هو المراد بالتعبدي وما عقل معناه وعرفت مصلحته ومفسدته على التفصيل هو العادي فالصلوات والصيام والحج والطهارات كلها تعبدية والبيع والنكاح والطلاق والشراء والإجارات والجنايات كلها عادي لأن أحكامها معقولة المعنى ومع ذلك لا بد فيها من التعبد إذ هي مقيدة بأمور شرعية لا خيرة للمكلف فيها فإن جاء الابتداع في الأمور العادية من هذا الوجه صح دخوله في العاديات كالتعبديات وإلا فلا فالمكوس مثلا إذا كانت لقصد حجر التصرفات وقتاً ما لنيل حطام الدنيا على هيئة الغصب والسرقة فهي حرام لا بدعة وأما إذا كانت على قصد فرضه على الناس في أوقات محدودة وعلى كيفيات مضروبة بحيث تضاهي التشريع الدائم الذي يحمل عليه العامة ويعاقبون على تركه فهي البدعة.

أسباب البدعة:

1 الجهل بمصار الأحكام ووسائل فهمها
2 متابعة الهوى في الأحكام
3 تحسين الظن بالعقل في الشرعيات

قال صلى الله عليه وسلم: "يحمل هذا الدين من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين"[1].

أصول البدع:

1 أن يخترعها المبتدع.

[1]- رواه بعض أصحاب السنن.

2 أن يعمل بها العالم على وجه المخالفة فيفهما الجاهل مشروعة.

3 أن يعمل بها الجاهل مع سكوت العالم على الإنكار وهو قادر فيفهم الجاهل أنها ليست مخالفة.

4 أن يكون العمل في أصله معروفا إلا أنه يتبدل الاعتقاد فيه مع طول العهد بالذكرى فالأول هو الحقيق باسم البدعة ويليه الثاني والثالث والرابع.

الفرق بين البدع والمصالح المرسلة:

إن البدع كالمضادة للمصالح المرسلة لأن موضوع المصالح المرسلة ما عقل معناه على التفصيل وهي مبنية على:

-الملاءمة لمقاصد الشرع بحيث لا تنافي أصلا من أصوله ولا دليلا من دلائله.

-أن حاصل المصالح المرسلة يرجع إلى حفظ أمر ضروري ورفع حرج لازم في الدين من باب ما لا يتم الواجب إلا به.

ومعلوم أن التعبدات لا يعقل معناها على التفصيل وأن العادات إذا دخل فيها الابتداع فهي جهة ما فيها من التعبد لا بإطلاق , وأما الاستحسان فلا حجة لهم فيه لأنه يرجع إلى العمل فيه بأقوى الدليلين وقد يكون مراعاة لخلاف العلماء فالمراد بالاستحسان استحسان ينشأ عن الأدلة.

فقلت وقد أشرت إلى جوامع الحقائق المتعلقة بالبدعة

والبدعَةُ الخلافُ للسنةِ في نَقْصٍ وزَيْدٍ هَيْئَةٍ تَصَرُّفِ
تَخْصيصُنا لزَمنٍ أو لمكانْ إنشاءً او إضافةً إذ تُسْتَبانْ
أو هي الاخْتِراعُ في الدينِ لما يُشْبِهُ مشروعاً لدينٍ يُمِّما

وهْيَ تَؤولُ لاتِّهامِ الدينِ مَعْ تَفْويتِ نَفعٍ بهواهُ المُتَّبَعْ
عِنادِهِ للدينِ وادعائِهِ مترلةَ التَّشْريعِ في آرائِهِ
سَبَبُها الغُرورُ بالعقلِ الهوى جهلُ الأدلةِ وطُرْقُ الارْتِوا